الأمم المتحدة E/CN.15/2013/L.3

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
22 March 2013
Arabic
Original: English

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
الدورة الثانية والعشرون
فيينا، ٢٢-٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*
مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية

السويد والمكسيك: مشروع قرار

تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي

إنَّ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية،

إذ تستذكر قرارها ٣/١٨ المؤرّخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، والمعنون "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي"، الذي قرَّرت بموجبه إنشاء فريق عامل حكومي دولي دائم مفتوح العضوية معني بالحوكمة والتمويل، من أجل تحقيق الهدف المشترك المتمثِّل في تعزيز أداء مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة وفعاليته،

وإذ تستذكر أيضاً مقرَّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥١/٢٠٠٩ المؤرَّخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩، والمعنون "تواتر ومدّة انعقاد الدورات المستأنفة للجنة المخدِّرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية"، الذي قرَّر فيه المجلس أن تعقد كلٌّ من لجنة المخدِّرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في النصف الثاني من كل سنة، ابتداءً من عام ٢٠١٠، دورات

* E/CN.15/2013/1.

280313 V.13-82020 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

مستأنفة سنوية لكي تتمكَّن، عملاً بقرار لجنة المخدِّرات ١٣/٥٢ وقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨، من النظر في تقارير الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي وفي التوصيات التي يقترحها،

وإذ تعيد تأكيد دورها بصفتها هيئة الأمم المتحدة الرئيسية المعنية بوضع السياسات فيما يتعلق بشؤون منع الجريمة والعدالة الجنائية، وبصفتها الهيئة الإدارية لبرنامج الجريمة التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد قرارها ١/٢٠ المؤرَّخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، والمعنون "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي: توصيات الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي"،

وإذ تعرب عن قلقها بشأن حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي، وتبدي إدراكها للحاجة الملحَّة إلى الاستمرار في معالجة هذه المسألة في إطار عملي كفء يتَّسم بالتعاون وينحو إلى تحقيق النتائج،

١- تحيط علماً بأعمال الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي، وبمذكِّرة الأمانة عن أعماله هذه،[1] وفقاً لقراريْ اللجنة ٣/١٨ و١/٢٠؛

٢- تعرب عن تقديرها لرئيسيْ الفريق العامل لما أدَّياه من عمل، وللأمانة لتقديمها المساعدة بشأن تيسير عمل الفريق العامل، بوسائل منها تزويده بمعلومات محدَّثة عن الوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة وبإحاطات وعروض إيضاحية عن البرامج المواضيعية والإقليمية وعن مسائل التقييم والرقابة، وتطلب إلى الأمانة أن تواصل توفير تلك المساعدة الضرورية مع مراعاة محدودية الموارد المتاحة لها؛

٣- ترحِّب بالممارسة المتَّبعة والمتمثِّلة في وضع جدول زمني واضح للاجتماعات وبرنامج عمل واضح للفريق العامل، وكذلك بسائر التدابير المتَّخَذة بهدف تحسين أداء الفريق العامل وكفاءته، وتطلب أن يُوزَّع مشروع جدول أعمال لكل اجتماع من اجتماعات الفريق العامل قبل انعقاده بعشرة أيام على الأقل، مشفوعاً بجميع الوثائق ذات الصلة بذلك

(1) E/CN.7/2013/7-E/CN.15/2013/7 وAdd.1.

الاجتماع، وتؤكِّد من جديد أهمية قيام الدول الأعضاء بوضع خطة عمل سنوية إرشادية، تراعي المدخلات التي تقدِّمها الأمانة وتتيح، حسب الاقتضاء، إجراء استعراض لشكل وتنظيم عمل الفريق بغية تحسين فعَّاليته؛

الدعم المتواصل للترويج لثقافة تقييمية ضمن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة في جميع مراحل تخطيط البرامج وصوغها وتنفيذها

٤- تستذكر أنَّ الفريق العامل زُوِّد بعروض إيضاحية عديدة عن النتائج المستخلصة من التقييم، وأنَّ المشاركين أكَّدوا مجدَّدا في سياقها على أهمية وجود مهمة وظيفية مؤسسية خاصة بالتقييم في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة، تكون مستدامة وفعَّالة ومستقلّة في عملها، وتركِّز بصفة خاصة على الأهداف العامة للبرامج المواضيعية والإقليمية وعلى تنفيذها وأدائها وتأثيرها؛

٥- تطلب إلى الفريق العامل الاستمرار في تناول المسائل المتصلة بالتقييم؛ وتدعو وحدة التقييم المستقل إلى مواصلة القيام بما يلي:

(أ) تزويد الفريق العامل بالنتائج المستخلصة من تقييم البرامج المواضيعية والإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة؛

(ب) التشاور مع الفريق العامل بشأن وضع خارطة طريق للأنشطة والنتائج الحالية والمقبلة؛

(ج) الترويج لثقافة تقييمية ضمن المكتب في جميع مراحل تخطيط البرامج وصوغها وتنفيذها؛

(د) التعاون مع المكتب على رصد تنفيذ التوصيات التي تُقدِّمها هيئات الرقابة المعنية؛

الدعم المتواصل للترويج لنهج برنامجي متكامل

٦- تستذكر أنَّ الفريق العامل زُوِّد بالنتائج الأولية المستخلصة من تقييم النهج البرنامجي المتكامل، التي تبيِّن أنَّ هذا النهج يمكن أن يساعد المكتب على اكتساب منظور إقليمي ومواضيعي متكامل وعلى تحقيق فوائد على صعيد تحسين الروابط وأوجه التآزر بين السياسة العامة والتخطيط الاستراتيجي والعمل البرنامجي وحشد الموارد وعلاقات الشراكة مع جميع المعنيين من أصحاب المصلحة؛

٧- تشدِّد على أنَّ الفريق العامل كان، في اجتماعاته الرسمية وغير الرسمية، منبراً بنَّاءً للحوار فيما بين الدول الأعضاء، وكذلك بين الدول الأعضاء والأمانة بشأن تطوير برامج المكتب، وتوصي بتعزيز هذا الحوار؛

٨- تطلب إلى الفريق العامل القيام بما يلي:

(أ) مواصلة التشاور ودعم تطوير النهج البرنامجي المتكامل للمكتب، من خلال جملة أمور منها، حسب الاقتضاء، الانتقال من نهج قائم على المشاريع إلى نهج قائم على البرامج؛

(ب) مواصلة مناقشة النهج البرنامجي المتكامل، وتحسين تنفيذه على نطاق المنظمة من جانب المكتب وهيئتيه الإداريتين في جميع مراحل الدورات البرنامجية؛

(ج) الاعتماد على النتائج المستخلصة من التقييم والدروس المستفادة من الخبرات المكتسبة في تطبيق هذا النهج عند مناقشة مسائل منها، حسب الاقتضاء، مسائل جمع الأموال؛

الدعم المتواصل لتعزيز الوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة

٩- تستذكر قرار الجمعية العامة ١٩٣/٦٧، المؤرَّخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الذي حثَّت فيه الجمعيةُ جميعَ الحكومات على أن تُقدِّم أوفى دعم مالي وسياسي ممكن إلى المكتب بتوسيع قاعدة مانحيه وزيادة التبرعات المقدَّمة إليه، وبخاصة التبرعات المرصودة للأغراض العامة، لتمكينه من مواصلة أنشطته في مجال التعاون التنفيذي والتقني وتوسيع نطاقها وتحسينها وتعزيزها، في إطار ولايته، وأعربت فيه أيضاً عن قلقها إزاء الوضع المالي العام للمكتب وأكَّدت ضرورة قيام المكتب بتحسين فعالية تكلفة استخدام الموارد وطلبت إلى الأمين العام أن يقدِّم اقتراحات في الميزانية البرنامجية التي اقترحها لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ تكفل توافر موارد كافية للمكتب لتمكينه من تنفيذ ولايته؛

١٠- تستذكر أيضاً أنَّ الفريق العامل ناقش في عدّة مناسبات مسائل جمع الأموال وسبل إقامة هيكل تمويلي مستدام ومتوازن للمكتب، لكفالة تزويده بالقدرة على تنفيذ البرامج المواضيعية والإقليمية وتحقيق استدامتها؛

١١- تطلب إلى الفريق العامل إيلاء الاهتمام المناسب لمسألة دعم الوضع المالي للمكتب وإدارته المالية، وتقديم المساعدة إلى اللجنة لكي تنخرط بمزيد من النشاط والشفافية

في عملية إعداد الميزانية المدمجة لفترات السنتين، بما في ذلك جزء التمويل المخصَّص الغرض في الميزانية، وذلك بسبل منها:

(أ) تلقّي تقارير عن الأنشطة المموَّلة من خلال الاسترداد الكامل للتكاليف والحصول على أمثلة محدَّدة لهذه الأنشطة، وتيسير الاستفادة المثلى من عملية حشد الموارد، من أجل المساعدة على الترويج بشفافية وشمولية للبرامج المواضيعية والإقليمية المتكاملة جنبا إلى جنب مع احتياجاتها من الموارد، لتعزيز القدرة على التنبّؤ بالتمويل والمساهمة في اتِّساق الأنشطة البرنامجية للمكتب مع مجمل الأولويات والأهداف المندرجة في إطار ولايته؛

(ب) تمحيص سُبل تعزيز الاستدامة المالية للمكتب، بطرائق منها العمل، بناءً على اقتراح من المكتب، على وضع نظام يُشجِّع على استدامة المساهمات المالية من أجل ضمان القدرة على التنفيذ وتحسين الكفاءة الإدارية وزيادة الحوافز على توخّي المرونة في تخصيص الأموال على مستوى البرامج، وعلى التمويل المتعدّد السنوات؛

(ج) توفير الدعم المتواصل للإبلاغ البرنامجي والمالي المبسَّط والقائم على النتائج على مستوى المحصلات، بطرائق منها أن تُعتمد دورة إبلاغ في اجتماعه الأول غير الرسمي عقب دورتي اللجنتين، اللتين ستعقدان في النصف الأول من عام ٢٠١٣، بناءً على اقتراح من رئيسي الفريق العامل وبدعم من الأمانة واستنادا إلى طلبات الدول الأعضاء، وذلك بهدف تعزيز الشفافية وتشجيع المشاركة لدى أصحاب المصلحة المعنيين، وكذلك الحوار بين الدول الأعضاء والأمانة، ويمكن للفريق العامل من خلال تلك الدورة أن يتلقى ويناقش ما يلي:

‘١’ تقارير مستندة إلى النتائج عن فرادى البرامج وكذلك لمحات موجزة عن برامج المكتب، بما يشمل الأولويات والنتائج والتنفيذ، لا سيما الوضع التمويلي والفجوات التمويلية وأثرها على قدرة المكتب على الإنجاز؛

‘٢’ عروضاً إيضاحية من الأمانة بشأن الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ واستراتيجية الفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ وأيِّ تطوّرات بشأن تنفيذهما، وكذلك الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥؛

(د) الاستمرار في توفير منبر للدول الأعضاء لجملة أغراض منها تبادل الآراء بشأن التحدِّيات القائمة التي تواجه الاستدامة المالية والإدارية للمكتب وأنشطته، بهدف تشكيل نُهج مقبولة بتوافق الآراء للتصدّي لهذه التحدّيات على نحو ملائم وبطريقة تعاونية، وذلك بسبل منها إعداد التوصيات للجنة ليتيسر لها اتخاذ مزيد من القرارات؛

مواصلة دعم اللجنة في رصد تنفيذ ما تعتمده من قرارات ومقرّرات

١٢- تطلب أيضاً إلى الفريق العامل أن يواصل مناقشة التقدُّم المحرَز بشأن تنفيذ القرارات والمقرّرات التي اعتمدتها اللجنة؛

١٣- تطلب إلى الأمانة أن تقدِّم إليها في دورتها الرابعة والعشرين، في عام ٢٠١٥، تقريراً مختصراً ووجيزاً عن تنفيذ القرارات المعتمدة منذ عام ٢٠١٢، للنظر فيه، من خلال الفريق العامل، حسب الاقتضاء.